ملامح من الأوقاف عند العرب في صدر الإسلام وقبله

الكلمات المفتاحية: الأوقاف، العرب، الإسلام

البحث مستل من أطروحة دكتوراه

سرمد قاسم محمد خميس **أ.د. سميعة عزيز محمود**

جامعة ديالى/كلية التربية للعلوم الانسانية

aljbwrysrmd806@gmail.com a07702408041@gmail.com

الملخص

مثلت الأوقاف الإسلامية حركة حضارية فاعلة ضمنت استقلال منشآت المجتمع المدني الإسلامية سواء كان ذلك في مجال التعليم أو الفتوى أو الضمان الاجتماعي، وصارت تلك الأوقاف مصدرًا للاستقلال تمويل هذه المنشآت عن السلطة الحاكمة بما يضمن حركة استمرار واستقرار لتلك المنشآت، ويبرز دورها كنظام اجتماعي تكافلي يرتكز على المبادئ والقيم والأخلاق السامية التي جاء بها الإسلام وحث عليها، فهو ينظر إلى أفراد المجتمع الذين ينضوون تحت ظله بنظرة التكافل والحرص على رفاهيتهم ومتطلبات حياتهم بقطع النظر عن الاعتبارات الشخصية والنزعة المصلحية، فهو يغرس التكافل والتعاطف مع الآخرين، حتى ولو لم تكن بينهم معرفة سابقة أو علاقة شخصية، ويجسد علاقة أفراد المجتمع ببعضهم في صورة علاقة أعضاء الجسد الواحد ببعضه. ولم يقتصر دور الوقف على جوانب الحياة المدنية من تعليم وصحة وضمان اجتماعي، بل تعداها إلى النفقات في مجالات الأمن والدفاع على اعتبار إن أمن المسلمين كان ضرورة لابد منها لضمان استقرار المجتمعات الإسلامية، وهناك الكثير من العقارات والأراضي الزراعية تصرف مردوداتها على المجاهدين في سبيل الله، وفك أسر من أسر منهم، وعلى تعمير القلاع والأبراج الحصينة والأسوار حول المدن والقرى لحمايتها من أي اعتداءات خارجية. وأما من الجانب الاقتصادي فتكمن أهمية الأحباس باعتبارها أسلوبًا اقتصاديًا يقضي بتوزيع الثروة وتحقيق العدالة الاجتماعية.

المقدمة

اعتنى العلماء والفقهاء المسلمين بالأوقاف كثيرًا، ووضعوا لها الأحكام التي تضبط معاملاتها لأجل المحافظة عليها وعلى عوائدها المالية، وتنميتها وديمومة تقديم خدماتها إلى المنتفعين منها، ووضع الأحكام التي تساعد على حفظ هذه الأوقاف وتصونها من تلاعب بعض أصحاب النفوس الضعيفة من ناحية أخرى، وهذا ما جعل هذه الأحكام تنمو وتترسخ قواعدها، وصارت متكاملة في جميع جوانبها.

وحقيقة الأمر فأن الوقف كمفهوم كان معروفًا وسائدًا عند الأمم والشعوب التي سبقت ظهور الإسلام، ومنها الشعوب والقبائل العربية، وإن لم يطلق عليها مصطلح (الأحباس). ومن دون ادنى شك فأن الأوقاف تعتبر سمة من سمات المجتمع الإسلامي ومن أبرز نظمه في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والإسهام بشكل فعال في الحياة العلمية والعملية لأبناء المجتمع. ومن هنا جاءت أهمية الأوقاف في تنمية المجتمعات الإسلامية ومؤسساتها المختلفة ولا يستطيع احد إنكار هذا الأمر، ولعل ابرز الأدلة التي تؤكد ما ذهبنا إليه هو ما تبقى إلى لان من أوقاف العصور المتعاقبة وما تقدمه هذه الأوقاف من خدمات في سد احتياجات المجتمعات الأساسية في المجالات الصحية والتعليمية ومد يد العون والمساعدة إلى المحتاجين والعوائل المتعففة، كذلك إجراء رواتب العاملين فيها، وهذه الأوقاف بمختلف أنواعها هي مما حبس أصله من أجل تقديم الخدمات الآنفة الذكر سواء كانت منشآت مخصصة للعبادة كالمساجد والمصليات والأضرحة والمقابر أو مخصصة للتعليم كالمدارس والكتاتيب والربط والمكتبات أو المنشآت الصحية كالبيمارستانات والمراكز الصحية الأخرى، أو كانت على شكل خدمات عامة مثل شق طرق المواصلات وحفر الترع والقنوات المائية وحفر المصانع على طرق الحج.

نشأة الوقف

الوقف : تعريفه ، أركانه ، انواعه ، أصوله التاريخية .

الوقف في اللغة:

مصدر كلمة وقف، يقال: وَقَفْتُ الدابّةَ أقِفه وَقْفاً، وَكَذَلِكَ كل شَيْء حبستَه، ووقفتُ الأرضَ والرجلَ أقِفه وَقْفاً، وَهَذَا أحد مَا جَاءَ على فعلتُه ففعَل، وَهِي أحرف[١]. وسمي الوقف وقفاً؛ لأن العين موقوفة[٢] .

أما الدلالة الحديثة لمصطلح الوقف، فيقول الأستاذ احمد مختار عمر: "وَقْف مفرد، جمعها أوقاف: حبس أرض أو ممتلكات عقارية على ملك الواقف أو على ملك الله تعالى، والتصدق بالمنفعة"(٣) .

وأما الوقف الذي دلالته المنع، فهو حظر التصرف بالموقوفات، فإن متطلبات المنع أن تحجز بين الشخص وبين الغرض الذي يبغيه، وهو عكس المنح، ويقال هو تحبيس الغرض، من حجبه، فاحتجب منه وتمنع(٤) .

والفاظ الوقف ستة: " **وَقَفْتُ، وَحَبَّسْتُ، وَتَصَدَّقْتُ، وَسَبَّلْتُ، وَأَبَّدْتُ، وَحَرَّمْتُ** "(٥) .

وَقَفْتُ: مَنَعْتُ بَيْعَهُ وَهَبَتَهُ، مِنَ الرَّجُلِ الْواقِفِ الَّذي امْتَنَعَ مِنَ الذَّهابِ وَالْمَجيىءِ، وَبَقىَ مُتَحَيِّرًا قائِمًا .

حَبَّسْت: مَأْخوذٌ مِنَ الْحَبْسِ: ضِدِّ الإِطْلاقِ .

تَصَدَّقْتُ: أَصْلُهُ: مِنَ الصِّدْقِ الَّذى هُوَ ضِدُّ الْكَذِبِ، كَأَنَّهُ يُخرِجُها مُصَدِّقًا بِما وُعِدَ مِنَ الثَّوابِ .

سَبَّلْتُ: جَعَلْتُ لَهُ سَبيلًا، أَي : طَريقًا إِلَى مَنْ يَمْلِكُ مَنْفَعَتَهُ .

أَبَّدْت: جَعَلْتُها مُؤَبَّدَة، مِنَ الْأَبَدِ، وَهُوَ: الدَّهْرُ .

حَرَّمْتُ: حَرَّمْتُ بَيْعَها وَهِبَتَها وَإِرْثَها(٦) .

الوقف اصطلاحًا :

عُيِّنَ الوقف بعدة تعيينات وفقًا لعدم تطابق المذاهب الإدراكية، وأدق تلك التعريفات وأدناها ما عينه به عبد الرحمن ابن قدامة المقدسي بأنه: "تحبيس الأصل، وتسبيل المنفعة"(٧)، كونه مستشهدًا به من كلام أفصح الخلق لساناً، وأطلقهم بياناً نبينا محمد ﷺ، حينما سأله عمر بن الخطاب ﷺ عن أرض أصابها لما فتح المسلمون حصن خيبر، فقال له: " إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها "(٨) .

قواعد الوقف :

للوقف قواعد لا يكتمل إلا بها، ولم يتفق العلماء عليها، ويرى الجمهور أن للوقف أربعة قواعد : " **الواقف، والموقوف، والموقوف عليه، والصيغة** "(٩) .

القاعدة الأولى : الواقف، وهو المكلف الحكيم الحر الذي بدر منه التأكيد بإنشاء عهد الوقف .

القاعدة الثانية : الموقوف، وهو كل عين مقتناه يصح بيعها .

القاعدة الثالثة : الموقوف عليه، وهو الذي يحدد الوقف أو وارده عليه، سواء أكان محددًا كفرد أو مجموعة، أو غير محدد كناحية من النواحي .

القاعدة الرابعة : الصيغة، وهي الصيغة التي دلت على إبرام عقد الوقف، وهكذا الفعل الذي أشار إليه، كما لو أنشأ جامعًا وأخلى بينه وبين الأهلين، أو مدفن وسمح للدفن فيه[١٠] .

أقسام الوقف :

يقسم الوقف باعتبار الجانب الذي حبس عليه لنوعين:

١- الوقف الديني :

كلما حبس من الأرضين والأموال على المنشآت والأضرحة والمدافن المقدسة .

٢- الوقف الخيري :

هو ما جعلت نفقة وارده على ناحية إحسان. كأن يحبس الإنسان مدرسة لطلبة العلم، أو ملجأ للضعفاء والمعوزين والأيتام والثيِّبات ونحو ذلك .

ويقسم إلى :

أولًا: الوقف الذري (الأهلي): ما جعل إيراده على نسل الواقف من بعده. وهو وقف على المنافع الدنيوية. كأن ينشأ بيتًا ويجعله حبسًا على ورثة تركته، أو يحبس بستانًا ويجعل ريعها لهم[١١].

ثانيًا: الوقف المشترك: يكون حبسًا أهليًا، ثم بفناء الموقوف عليهم يستبدل إلى وقف خيري.

الوقف في القرآن والأثر :

لم يرد للوقف ذكر واضح في القرآن العزيز، ومع ذلك فنحن نستدل على شرعيته في آيات بينات مباركات من القرآن العزيز مثل قوله جل وعز اسمه: " إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ الْمَوْتى وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْناهُ فِي إِمامٍ مُبِينٍ "[١٢]. وفي قوله تعالى: " لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ "[١٣]. لما سمعها أبو طلحة[١٤] ﷺ قام إلى رسول الله ﷺ، فقال: وإن أحب أموالي إلي بيرحاء[١٥]، وإنها صدقة لله أرجو برها، وذخرها عند الله، فضعها يا رسول الله إذ شئت، فقال: " بخ، ذلك مال رائح، ذلك

مال رائح، قد سمعت ما قلت فيها، وأرى أن تجعلها في الأقربين "، قال: أفعل يا رسول الله، فقسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه[١٦] .

أما في الأثر النبوي، فقد اعتبر الوقف الخيري والذري من الحسنة المستمرة التي يدوم ثواب واهبها حيًا وميتًا، وتعد من أولويات ما حثّ النبي ﷺ في الأثر الصحيح عن أبي هريرة ﷺ : " إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له " [١٧].

وروي عن ابن عمر ﷺ أنه قال: "جاء عمر ﷺ إلى رسول اللَّه ﷺ فقال: يا رسول اللَّه، إني أصبت مالًا لم أصب مثله قط، كان لي مائة رأس، فاشتريت بها مائة سهم من خيبر من أهلها، وإني قد أردت أن أتقرب بها إلى اللَّه عز وجل، قال: فاحبس أصلها، وسبل الثمرة "[١٨]. أي اجعلها حبسًا، وأبح غلتها لمن حبستها عليه، وأحسن بها في سبيل الله وفي الرقاب والضيف والمساكين وذي القربى. ولا خطيئة على من تولاه أن اقتات منه بالإحسان بقدر الإملاق من غير تبذير، أو يطعم رفيقًا له غير اغتناء منه، وله أن يصرف على روحه إذا احتاج إليه[١٩] .

إجماع أهل بيت النبي، وكبار صحابته، والعلماء :

أجمع أهل بيت النبي ﷺ وصحابته الأبرار على مشروعية الوقف، وذلك أن أبا بكر وعمر وعثمان وعليا، وسعد والزبير، وزيد بن ثابت، وابن عمر، وحكيم بن حزام، وفاطمة، وعائشة، وعمرو بن العاص، وعبد الله بن الزبير، وانس بن مالك، وجابرا ﷺ كلهم وقفوا الأوقاف، وأوقافهم بالمدينة النبوية، ومكة المكرمة ذائِعة الصّيت معروفة .

قال أبو يحيى[٢٠] الساجي: وروي أن الحسن والحسين عليهما السلام ، وقف أحدهما، أشقاصًا[٢١] من دوره، فأجاز ذلك العلماء، وتصدق ابن عمر بالسهم بالغابة[٢٢] الذي وهبت له أم المؤمنين حفصة ﷺ، واحتبس خالد بن الوليد ﷺ أدراعه وأعتاده في سبيل الله[٢٣]. ولذلك حرص المسلمون عبر العصور وبصورة دائمة إلى إنشاء المؤسسات الخدمية ابتغاء تحصيل المكافئة والأجر من الله تعالى؛ فقد تم إقامة العديد من الأوقاف التي تحقق الفائدة للأمة، فتم إقامة المؤسسات التعليمية كالمدارس، والصحية كالبيمارستانات[٢٤] أو المارستانات والثقافية كالمكتبات، وتم حفر المصانع وفتح الطرق النقل وإنشاء الجسور والسدود لخزن المياه وغير ذلك من المنافع التي تهدف جميعها إلى تيسير حصول المسلمين على الخدمات .

الوقف عبر العصور التاريخية :

١- الأوقاف عند العرب قبل الإسلام :

أدرك العرب قبل البعثة النبوية الوقف كما أشرنا سابقًا لارتباطه بالرغبة الإنسانية لفعل الخير ورغبة الأنسان في تقديم المساعدة لأخيه الإنسان، وقد انبثقت في المُؤتَلِفات العربية التي تقدمت ظهور عصر الإسلام بِنْيَة بدائية من الوقف لم تَتَعَدَّ الجانب الديني كأماكن العبادة وشيء ضئيل من الوقف على المعوزين يقدم عبر الكُهَّان ورجال الدين وبالتخصيص عند الأنباط[٢٥] واللحيانيي[٢٦] والتدمريين[٢٧] في العصر الأول لميلاد المسيح عليه السلام بالاعتماد على النقوش التي وجدت في المنطقة المنبسطة من تدم[٢٨] إلى شمال الحجاز، والتي كانت تمتد على مسالك التجارة مع أم القرى قبل انبثاق الإسلام. واعتمادًا على نقوش عدة استخدمها سكان الجنوب أو سكان الشمال ينْبَلَجُ الوقف الديني ويتجلى في إنشاء المعابد والتبرع بها للآلهة أو الأنعامات التي تساعد على بنائها وتجهيزها مثل التبرع بالأعمدة والأبواب والأحجار والتحف والأصنام الباهرة تقربًا من الآلهة أو للوفاء بالنذر الذي ألزمه صاحب النذر على نفسه في يومٍ ما. كذلك نجد في احد النقوش النبطية ما ينبئنا أن (مليكة بن أوس بن مغير)[٢٩] أنشأ وتبرع للإله (بعل)[٣٠] معبدًا كبيرًا مع كل ملاحقه من الداخل والخارج من حجرات وأروقة وسقوف ومداخل وأبواب ونوافذ[٣١]. وصنم من البرنز تبرع به رجل يسمى (معد يكرب)[٣٢] إلى الإله (المقه) بعل أوام، إله السبأيين، يرجع زمنه إلى القرن (٦ ق.م)[٣٣]. ونقش نبطي آخر يتحدث عن وقف معبد جاء فيه : " هذا المكان المقدس الذي أنشأه وهب الله .... لذي الشرى الإله "[٣٤] .

وهناك تدوين آخر وجد في مدينة (قرنو)[٣٥]، نقش فوقه اسم الملك (اب يدع يثع)[٣٦]، ويعتبر من الكتابات الهامة التي توضح الصلات السياسية التي جمعت مملكتي معين وحضرموت. وقد ورد فيها أن (معد يكرب) ملك حضرموت وقف قلعة (خرف) للإله (عثتر ذ قبضم)[٣٧]، وكان الذي أنشأ القلعة (شهر علن بن صدق آل)[٣٨] حاكم حضرموت وقدمه نذرًا للإله (عثتر ذ قبضم) و (عثتر شرقن)[٣٩] و (ود)[٤٠] و (نكرح)[٤١]، ووهبه إلى أبن شقيقه (اب يدع يثع) حاكم معين، ومواطنين دولة معين[٤٢] .

وبالإضافة إلى المعابد يوجد أيضًا بناء وقف (المظلات) في النقوش التدمرية واللحيانية تحديدًا، وهذه المظلات أنشأت فوق الأعمدة بالقرب من المعابد ليستظل بها الحجاج،

ويستريحوا تحتها أثناء موسم الحج. ومن ذلك يوجد لدينا نقش لحياني جاء فيه:" لهاني وجشم بن أمة بعل السماء قدّما المظلة للإله ذو غابت بمعونته فأرضاهما وذريتهما "[٤٣]، ويوجد لدينا كذلك نقش تدمري آخر يرجع بنا لعام (٦٧م)، جاء فيه بعض التفصيل: " المظلة هذه كلها، العمدان والجسور والسقف قرب يرحي بن لشمش بن راعي من بني معزين لبعل السماء الإله الطيب الشكور لحياته وحياة أبنائه وأخوانه "[٤٤]. وأول من وقف على الكعبة المقدسة وكساها بثوب من غزل الحرير هو الملك (تُبع الأوسط) [٤٥]، ثم اعتاد حكام العرب على تغيير كسوتها كل سنة بثوبٍ من الحرير تكتب فوقه آيات قرآنية ويطرز بالذهب والفضة[٤٦]. وآخر إعمار للكعبة بعد انهيارها قبل بعثه ﷺ بخمسِ أعوام، وقد اتفقت القبائل ألا يدخلوا في إعمارها إلا الحلال من أموالهم، فلا يدخل فيها مهر بغي، ولا بيع ربا، ولا مظلمة لأحد من الناس[٤٧] .

وهناك آراء كثيرة ترجح بأن أوقاف الخليل عليه السلام خالدة إلى وقتنا الحاضر وربما تكون الأوقاف المعروفة الآن بوقف الخليل والذي ما زال حاضرًا حتى اليوم، فقد أشار بعض الباحثين المحدثين أنها من أحباس أبي الأنبياء إبراهيم عليه السلام[٤٨] .

ومن أوقاف العرب قبل البعثة النبوية إعمار قريش للكعبة وكسوتها[٤٩]، وحفر بئر زمزم بعد ان كانت غامدة[٥٠]. وهذه الأوقاف التي تحدثنا عنها كلها أوقاف عامة وهو ما يعرف اليوم عند الشعوب المسلمة بالأوقاف الخيرية .

٢- الأوقاف عند العرب بعد البعثة النبوية :

وضعت القوانين والشرائع التي تنظم إدارة الوقف بمعناه الدقيق المعلوم في العصور الإسلامية منذ عصر الرسول ﷺ ، وأول وقف ديني بعد البعثة النبوية هو وقف مسجد قباء الذي ورد ذكره في قوله تعالى: " لمسجد أسس على التقوى من أول يوم أحق أن تقوم فيه "[٥١]، وثاني تلك الأوقاف الدينية وقف المسجد الشريف في المدينة النبوية، وكانت أرضه عائدة لغلامين من أيتام بني النجار، فتملكها النبي ﷺ بالشراء وأنشأ عليها أول مسجد في مدينته، وشارك في إنشاءه، وبناء حجراته صحابته الكرام الأبرار[٥٢]، ثم وقف مخيريق اليهودي[٥٣] في سنة الثالثة من الهجرة النبوية، ويتكون وقفه من سبعة حوائط[٥٤]، واسماء كل منها: [الأَعْوَافُ، والدلال، والميثب، وبرقة، وحسنى، ومشربة أم إبراهيم][٥٥]، وكان مخيريق قد خرج يوم غزوة أحد لنصرة رسول الله ﷺ بعد أن تحدث لقومه قائلًا: [ألا تنصرون محمدا،

واللَّه إنكم لتعلمون أن نصرته حق عليكم، فقالوا: (اليوم يوم السبت). فقال: لا سبت][٥٦]. وتقلد سيفه ومشى إلى رسول الله ﷺ ، فقاتل في أحد حتى أثخن جراحًا، فلما أدركته المنية قال: " أموالي لمحمد يضعها حيث شاء "[٥٧]. فأمسك رسول الله ﷺ ممتلكاته وجعلها صدقة جارية بعده؛ وبقيت هذه البساتين السبعة إذ جعلت، فلما تولى الخلافة عمر بن عبد العزيز (٩٩ – ١٠١هـ) أكل من ثمارها[٥٨]، وعن ابن الخطاب عمر ﷺ إنه قال: " كان لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا: فكانت بنو النظير حبسا لنوائبه، وكانت فدك لابن السبيل، وكانت خيبر ثلاثة أجزاء، فجزءان للمسلمين، وجزء كان ينفق منه على أهله، فإن فضله، فضل رده على فقراء المهاجرين "[٥٩]، ووقف المؤمنون بعده ﷺ على أبنائهم وأبناء أبنائهم، قال الشافعي: " وأكثر دور مكة وقف "[٦٠]. ثم استمر الأهلون يحبسون أموالهم قربى إلى الله جل وعز اسمه .

ثم تتابعت أوقاف أصحاب النبي ﷺ لا يبغون من أوقافهم إلا رضى الله عنهم، والقربى إليه بالانعامات المستمرة؛ يقول محمد بن إدريس الشافعي ﷺ: " ولقد بلغني أن أكثر من ثمانين رجلًا من أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار تصدقوا صدقات محرمات موقوفات "[٦١]، وهي دلالة بينة على سعة الأحباس بمدينته ﷺ في طَلِيعَة الإسلام .

وبعد أن أنفق الصديق أبو بكر ﷺ كلما يملك في سبيل الدعوة إلى الله جل في علاه، وقد جعلها تحت تصرف الرسول ﷺ ليصرفها في شؤون الدعوة إلى الإسلام، ثم هاجر إلى يثرب مع النبي ﷺ ، ولم يترك لعائلته كما ذكر: " إلا الله ورسوله ". ولم يبق عنده إلا رباعًا[٦٢] في أم القرى وقفها، فلم يعرف فيما بعد أنها ورثت لذريته؛ ولكن يقطنها من وفد إلى أم القرى من أبنائه وأبناء أبنائه، وذريتهم بأم القرى، ولم يتوارثونها بعده[٦٣].

ومما ورد في المرويات أن ابن الخطاب عمر ﷺ اكتسب أرضًا بخيبر فجاء إلى النبي ﷺ، وقال له: اكتسبت أرضًا لم أكسب قط مالًا أثمن منها، فما الذي تأمر به ؟ فقال: إن رغبت حبست أصولها، وتصدقت بها، فانعم بها[٦٤]. ثم وقف بيته الذي عند المروة[٦٥]، وبيته الذي بالثنية على أبنائه[٦٦]، وأول مشرفة على أوقاف الخليفة عمر بن الخطاب ابنته حفصة بنت عمر ﷺ بحسب ما ورد بنص وصيته: " هذا ما وصى به عبد الله عمر أم المؤمنين إن حدث به حدث الموت أن تمغًا[٦٧] وصرمة بن الأكوع[٦٨] والعبد الذي فيه، والمائة سهم التي بخيبر، ورقيقه الذي فيه، والمائة التي أطعمه محمد ﷺ بالوادي تليه حفصة ما عاشت، ثم توليه ذا الرأي من أهلها ألا يباع ولا يشترى ينفقه حيث يرى من السائل، والمحروم، وابن

السبيل، وفي سبيل الله، وفي الرقاب، والمساكين، ولا حرج عليه إن أكل أو آكل واشترى رقيقاً منه "[٦٩] .

ولما وصل رسول الله ﷺ قادمًا من أم القرى إلى دار هجرته بمدينة يثرب، ولم يكن بمدينة يثرب ماء حلو يستعذب إلا ماء بئر رومة، قال: " من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها في الجنة "، فابتاعها عثمان بن عفان ﷺ من ماله الخاص، وطبق حرفيًا ما قاله رسول الله ﷺ ، فجعل وعاءه مع أوعية الأهلين يروي ذلك الخبر العَقِب عن السلف جيلًا بعد جيل وهي ذائعة الصيت بالمدينة[٧٠] .

ووقف علي بن أبي طالب عليه السلام بستانه الذي في ناحية ينبع وكانت إقطاعًا أقطعه إياه خليفة المسلمين عمر بن الخطاب ﷺ ، ثم ابتاع عليها أشياء، وحفر فيها عينًا، وبينما هم يحفرون فيها انطلق الماء عليهم كعنق الجزور، فجاء أمير المؤمنين علي وبشر بذلك، فقال: بشروا الوارث؛ وتصدق بها بعد ذلك على الفقراء، والضعفاء، وفي سبيل الله، وابن السبيل، والقريب والبعيد، وفي الحرب والسلم، إلى يومٍ تبيض فيه وجوه، وتسود أخرى ليدفع بها الله تعالى وجهي عن النار، ويدفع النار عن وجهي[٧١] .

ووقفت فاطمة الزهراء عليها السلام ثمانين أوقية ذهبًا يصرف عنها من أَدَرّ مالها في شهر رجب من كل سنة، وإنها قد صرفت أَدَرَّ مالها العام وأَدَرَّ البُر عامًا قابلًا وقت علتها، وأمرت بان ينفق من أموالها خمس وأربعين أوقية لنبينا محمد ﷺ، ولفقراء آل هاشم وآل عبد المطلب خمسين أوقية، وقد أوصت بأموالها التي في مدينة رسول الله ﷺ، لعلي بن ابي طالب عليه السلام يجمعها مع مال أبيها رسول الله ﷺ لا يفرق بينهما، فيتلقى غلته، ويحسن منه ما دام على قيد الحياة، فإذا أدركه الأجل دفعه إلى الحسن والحسين عليهما السلام ، وحبست لابنة[٧٢] جندب بنت ضمرة الجُنْدُعية الأدر الأصاغر وطَعْمُها في الأموال ما دامت على قيد الحياة، ولأبي الحسن الأَدَمَانِ[٧٣] وَالنَّمَطُ الْخَيِّرُ[٧٤] والسرير والزريبة والقطيفتان[٧٥]، وان أدرك الأجل أحدًا ممن أوصت إليه قبل أن يدفع إليه، فانه يصرف منها في الفقراء والمساكين، وان الأستُر لا تستتر بهن امرأة إلا ابنتي زينب وأم كلثوم، غير أن عليًا يستتر بهن إن رغب ما لم يتزوج[٧٦] .

وعن سعد بن عبادة ﷺ إنه قال: " يا رسول الله إن أم سعد ماتت، فأي الصدقة افضل ؟ قال: الماء، فحفر بئرًا وقال: هذه لام سعد "[٧٧]، ووقف عمرو بن العاص بالوهط[٧٨] من مدينة الطائف، وبيته بأم القرى على أبناءه، ووقف معاذ بن جبل بيته التي تدعى (دار

الأنصار)، وتصدق الزبير بن العوام ببيته بأم القرى في ناحية الحرامية[٧٩] وبيته الذي بمصر، وأمواله بأم القرى على أبنائه، ووقف سعد ابن أبي وقاص بيته الذي بمدينة الرسول ﷺ وبيته الذي بمصر على أبنائه، ووقف حكيم بن حزام بيته بأم القرى والمدينة على أبنائه، وينهي البيهقي حبس كل منهم بعبارة " فذلك إلى اليوم "[٨٠]، وبما أن موت الحافظ أبي بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي المكي الذي تواتر عنه الخبر كان عام (٢١٩هـ)، فهذا يدل على وجود هذه الأحباس قبل هذا العام بشيء قليل[٨١]. يقول البيهقي: " وما لا يحضرني ذكره كثير .... وفيما ذكرت من صدقات من تصدق بداره بمكة حجة لأهل مكة في ملك بيوتها وكراء منازلها "[٨٢] ؟ ويقول ابن حزم: " وسائر الصحابة جملة صدقاتهم بالمدينة أشهر من الشمس لا يجهلها أحد "[٨٣].

الخاتمة

أسهمت المؤسسات الوقفية وبفاعلية قوية جدا في مختلف مناحي الحياة، وأثرت بإمكانياتها المختلفة في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والتعليمية وساعدت في رفاهية أبناء المجتمع الإسلامي وذلك بتغلغلها في كافة مناحي الحياة، فلا تكاد تخلو جزئية من جزئيات معيشة الإنسان المسلم إلا وكان للوقف دور مؤثر فيها. كذلك رفدت بشكل كبير جدا مجالات البحث العلمي والتبادل المعرفي والثقافي بين اقاليم العالم الإسلامي نتيجة للتسهيلات المعيشية التي وفرتها لطلبة العلم الذين يسافرون بين الأمصار طلبا للعلم، وهم على يقين بأنهم سيتحصلون على سبل الحياة الكريمة أينما حلوا. وعلى الرغم من كل ما ذكر سابقا إلا أننا نجد الأوقاف كمؤسسة اجتماعية خيرية قد تراجعت مكانتها في هذه العصور، لأسباب منها: قيام الحكومات بالمهام التي كانت مناطة سابقا بالأوقاف من جهة، وضعف ادراك العامة بأهمية الوقف ودوره البارز في خدمة مؤسسات المجتمع المدني من جهة أخرى.

وخلاصة القول لقد أوجدت الأوقاف أطرًا تكافلية تضامنية مشتركة بين أبناء المجتمع الإسلامي وعلى كافة مستوياته، واشتركت الدولة ورجالها، وأبناء المجتمع وميسوريه في تمويل هذه المؤسسة، ووضع له القضاة والفقهاء الأطر القانونية التي تحفظه وتضمن استمرارية آلية بقائه وديمومته، وتظافرت جهود الجميع من أجل الدفاع عنه اذا ما أصابته عادية من عوادي الأزمان المتعاقبة مما كان له أثر الكبير في استقرار وقوة هذا الكيان الاقتصادي والاجتماعي.

Abstract

Features of endowments for the Arabs in the earliest and before Islam
Keywords: Endowments, Arabs, Islam
A Ph. D. dissertation extracted research
Ph.D. Candidate
Sarmad Qasim Mohammad

Supervisor
Prof. Samiaa Aziz Mahmoud (Ph.D.)
University of Diyala
College of Education for Humanities

The Islamic endowments represented an effective civilizational movement that guaranteed the independence of Islamic civil society facilities, whether in the field of education, fatwa, or social security. These endowments have become a source of independence for financing these facilities from the ruling authority, in a way that guarantees the continuity and stability of these facilities. Its role is highlighted as a symbiotic social system that is based on the noble principles, values and morals that Islam came and urged. It looks at the members of society who come under its shadow with a view of interdependence and concern for their well-being and the requirements of their lives regardless of personal considerations and interests. It inculcates solidarity and sympathy with others, even if there is no previous knowledge or personal relationship between them, and it embodies the relationship of the members of society with each other in the form of the relationship of the members of one body with one another. The role of the endowment was not limited to aspects of civil life such as education, health and social security, but rather to expenditures in the fields of security and defense, given that the security of Muslims was a necessary necessity to ensure the stability of Islamic societies. There are a lot of real estate and agricultural lands that spend their returns on the Mujahidin for the sake of God, and to dismantle the families of their families, and to rebuild castles, fortified towers and walls around cities and villages to protect them from any external attacks. On the economic side, the importance of habas lies as an economic method that provides for the distribution of wealth and the achievement of social justice.

الهوامش

(١) ابن دريد، جمهرة اللغة، ج٢، ص٩٦٧– ٩٦٨ .

(٢) البعلي، المطلع على ألفاظ المقنع، ص٣٤٤ .

(٣) معجم اللغة العربية المعاصرة، ج٣، ص٢٤٨٥ .

(٤) ابن منظور، لسان العرب، ج٨، ص٣٤٣ .

(٥) النووي، المجموع شرح المهذب، ج١٥، ص٣٤٢ – ٣٤٣ .

(٦) أبن بطال، النظم المستعذب في تفسير غريب الفاظ المهذب، ج٢، ص٨٨ – ٨٩ .

(٧) ابن قدامة، الشرح الكبير على متن المقنع، ج٦ ، ص١٨٥ .

(٨) البخاري، صحيح البخاري، [٢٧٧٢]، ج٤، ص١٢ ؛ القشيري، صحيح مسلم، [١٦٣٢]، ج٣، ص١٢٥٥.

(٩) القزويني، العزيز شرح الوجيز، ج٦، ص٢٥٠ ؛ الشربيني، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، ج٢، ص٣٦٠ .

(١٠) البدر، مجلة البحوث الإسلامية، ج٧٧، ص١٢٦ .

(١١) قلعجي، معجم لغة الفقهاء، ص٥٠٨ .

(١٢) سورة يس : الآية ١٢ .

(١٣) سورة آل عمران: ٩٢.

(١٤) أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام الانصاري، أحد النقباء ليلة العقبة، قال فيه ﷺ: " صوت أبي طلحة في الجيش خير من فئة "، شهد بدرًا وما بعدها من المشاهد الرسولية. توفي بالمدينة، وقيل: بالشام، وقيل: بالبحر غازيًا سنة (٣٢هـ)، وقيل: (٣٤هـ). ينظر، ابن سعد، الطبقات، ج٣، ص٣٨٢ ؛ ابن خياط، طبقات خليفة، ص١٥٦ .

(١٥) بيرحاء: أرض لأبي طلحة ابن سهل، وكانت حديقة بقرب المسجد بالمدينة، يدخلها رسول الله ﷺ ، ويستظل فيها، ويشرب من مائها، وكانت تلك الحديقة في موضع قصر بني جديلة الذي بناه معاوية. ينظر، ياقوت، معجم البلدان، ج١، ص٥٢٥ ؛ السمهودي، وفاء الوفاء، ج٣، ص١٣٢ .

(١٦) الدارمي، مسند الدارمي، [١٦٩٥]، ج٢، ص١٠٢٩ ؛ البخاري، الصحيح، [٢٧٦٩]، ج٤، ص١١ .

(١٧) الدارمي، سنن الدارمي، [٥٧٨]، ج١، ص٤٦٢ ؛ مسلم، الصحيح، [١٦٣١]، ج٣، ص١٢٥٥ ؛ الترمذي، الجامع، [١٣٧٦]، ج٣، ص٥٣ .

(١٨) النسائي، السنن، [٦٣٩٨]، ج٦، ص١٤١ ؛ البيهقي، السنن، [١١٩٠٥]، ج٦، ص٢٦٨ .

(١٩) النسفي، طلبة الطلبة، ص١٠٥ – ١٠٦ .

(٢٠) أبو يحيى: زكريا بن يحيى بن عبد الرحمن البصري محدث البصرة، وأحد الحفاظ المحدثين المهرة، كان ثقة يعرف الحديث والفقه وله مؤلفات حسان في الرجال واختلاف العلماء واحكام القرآن، توفي سنة (٣٠٧هـ) ؛ ينظر ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٣، ص٦٠١ ؛ ياقوت، إرشاد الأريب، ج٣، ص١٣٢٦؛ بامخرمة، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، ج٣، ص٢٤ .

(٢١) الشقص: القطعة من الأرض، الطائفة من الشيء، النصيب المعلوم من كل شيء غير مفروز وقد يفرز، القليل من الكثير، جمعها أشقاص وشِقاص؛ ينظر، الزبيدي، تاج العروس، ج١٨، ص١٥ ؛ رضا، معجم متن اللغة، ج٣، ص٣٥٠ .

(٢٢) الغابة: الوطأة من الأرض التي دونها شرفة وشجرها ملتف لاحتطاب الناس ومنافعهم. موضع قرب المدينة من ناحية الشام فيه أموال لأهل المدينة. ينظر، ياقوت، معجم البلدان، ج٤، ص١٨٢ ؛ الحميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، ص٤٢٥ .

(٢٣) البيهقي، السنن، [١١٩٠٥]، ج٦، ص٢٦٨ .

(٢٤) البيمارستان: كلمة فارسية دخيلة يقصد بها المكان المعد والمخصص لمعالجة المرضى، وشاع في الشام باسم (المستشفى) وهي عربية، وبمصر (بالاسبيتال) وهي دخيلة. ينظر، ابن الجوزي، تقويم اللسان، ج١، ص١٦٨ ؛ رضا، معجم متن اللغة، ج١، ص٣٧٧ .

(٢٥) الأنباط: شعب عربي أسس دولة قوية على رقعة واسعة تقع بين سوريا شمالًا وبلاد العرب جنوبًا، وبين الفرات شرقًا والبحر الأحمر غربًا و زحفوا على منطقة شرق الأردن واستولوا عليها، وفي حوالي سنة (٨٥ق.م) وصار ملكهم الحارث ملكًا على دمشق، ولم يتخذ الأنباط دمشق قصبة لهم لبعدها عن محور المملكة، فكانت عاصمتهم (سلع)، في وادي موسى. ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب، ج٥، ص٥ .

(٢٦) لحيان: مملكة صغيرة تقع أرضها جنوب أرض حكومة النبط، ومن أشهر مدنها (ددان)، وهي خرائب (العلا) و (الخريبة) في الزمن الحاضر. ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٣، ص٢٤٤.

(٢٧) التدمريون: سكان تدمر وهم خليط من تجار ومزارعين، أما أطرافها وحواليها، فكانوا أعرابًا ورعاةً؛ وكانت في تدمر جاليات يونانية ورومانية، أقامت فيها وفضلت السكنى فيها على المواضع الأخرى. كما كانت فيها جاليات يهودية نزحت إليها وقامت بأعمال التبشير بين السكان، فتهود أناس منهم. ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٥، ص٨٨ – ٨٤ .

(٢٨) تدمر: سميت على اسم تدمر بنت حسان ابن أذينة بن السّميدع بن مزيد بن عمليق بن لاوذ ابن سام بن نوح عليه السلام ، وهي من عجائب الأبنية، موضوعة على العمد الرخام، وفتحت تدمر صلحًا من قبل على يد خالد بن الوليد. ينظر، ياقوت، معجم البلدان، ج٢، ص١٧ – ١٩ .

(٢٩) لم أجد له ترجمة في الكتب التي تحت اليد .

(٣٠) بعل: إله عبده التدمريون يرمز إلى مظاهر الطبيعة، شأنهم في ذلك كشأن بقية الساميين، إذ كان لهم أكثر من أربعين إلهًا، وأعظمها شأنًا بعل (بل) وهو إله وطني يمثل الشمس التي عبدوها وشيدوا لها أعظم هيكل، والإله بعل شمين (إله السموات) ويعتبر حامي الزراعة. ينظر، برو، توفيق، تاريخ العرب القديم، دار الفكر، ط٢، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م، ص١٢٢ .

(٣١) المعاني، الهوية الحضارية في النقوش العربية الشمالية، ص ٧٤ .

(٣٢) معد يكرب بن اليفع يثع ملك معين، وقد تولى الحكم في حوالي سنة (٩٨٠ق.م)، ويرى (فلبي) أن (حضرموت) ألحقت بعد (معد يكرب) بمملكة معين، وقد ظلت تابعة لها إلى حوالي سنة (٦٥٠ق.م). ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ج٣، ص ١٦٧ .

(٣٣) علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٣ ، ص٢٧١ .

(٣٤) المعاني، الهوية الحضارية، ص ٧٥ .

(٣٥) قرنو: عاصمة الدولة المعينية وتقع على مسافة سبعة كيلومترات ونصف كيلومتر من شرق قرية (الحزم)، مركز الحكومة الحالي في الجوف، وهي تقع على أكمة من الطين منحدرة الجوانب، تعلو على سطح أرض الجوف بخمسة عشر مترًا. ينظر؛ علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٣، ص١١٦ .

(٣٦) اب يدع يثع: هو شقيق هوف عثتر، كان يحكم دولة معين حوالي السنة (٣٤٣ ق.م). ينظر؛ علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٣ ، ص١٢٤ .

(٣٧) عثتر ذقبضم: يقصد بقبضم (القابض) أو (الجالس)، أو اسم موضع يقال له (قبض) فيكون المعنى: عثتر رب موضع قبض. ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٣ ، ص١١٤ .

(٣٨) شهر علن بن صدق آل: لم أجد له ترجمة في جميع المصادر التي تحت يدي.

(٣٩) عثتر شرقن: الإله الحارس للمعابد والمقابر إليه يُصلى ويُدعى أن تصل الهبات إلى المعابد. وإليه توسل المتوسلون لحفظ قبورهم من عبث العابثين بها المعيرين لأحجارها الطامعين في كنوزها، ولهذا نعت (بعثتر يغل)، أي عثتر المنتقم. ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٣ ، ص١١٤ .

(٤٠) ود: هو اله كانت تتعبد له قبيلة كلب بدومة الجندل ظلت عبادته معروفة في الجاهلية إلى وقت ظهور الإسلام، وورد اسمه في القرآن الكريم. ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب، ج٣، ص١١٥ .

(٤١) نكرح: إله يرمز به إلى الشمس، وهو يقابل (ذات حمم) في الكتابات السبئية. ينظر، علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج٣ ، ص١١٤ .

(٤٢) علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ج٣، ص٨٧ – ٨٨ .

(٤٣) المعاني، الهوية الحضارية، ص ٧٦ .

(٤٤) المعاني، الهوية الحضارية، ص ٧٧ .

(٤٥) تُبع الأوسط: هو أسعد أبو كريب بن كليكرب بن تبع الأكبر ذي الشأن بن عَمِّيكَرِب بن شَمَر يَرْعَش بن افريقيش بن ابرهة ذي المنار بن الحارث الرائِش ، ملك على قومه، ولم يكن في حمير أطول حكما منه، وتوفي قبل مبعث رسول الله ﷺ بنحو من (٧٠٠) سنة. ينظر، العَوْتَبِي، تاريخ العوتبي، ص٨٢ ؛ علي، المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام، ج٤، ص١١٦ .

(٤٦) ابن الجوزي، مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، رقم الحديث [٢١٠]، ج١، ص٣٦٠ ؛ ابن خلدون، ديوان المبتدأ والخبر، ج٢، ص٦١ .

(٤٧) ابن إسحاق، السيرة، ص١٠٥ .

(٤٨) المناوي، تيسير الوقوف على غوامض أحكام الوقوف، ص١٨ .

(٤٩) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٢، ص٢٩٠ ؛ ابن كثير، البداية و النهاية في التاريخ، ج٣، ص٤٧٥ ؛ ابن الضياء، تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، ص٩٥ .

(٥٠) المطهر بن طاهر المقدسي (ت: نحو ٣٥٥هـ)، البدء والتاريخ، مكتبة الثقافة الدينية، بور سعيد، ج٤، ص٨٣ ؛ علي، جواد، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ج١٢، ص٢٠ .

(٥١) سورة التوبة : ١٠٨ .

(٥٢) الطبري، تاريخ الرسل والملوك، ج٢، ص٣٩٦ ؛ ابن الجوزي، المنتظم ، ج٣، ص٦٧ .

(٥٣) مخيريق النضريّ الإسرائيلي، كان عالمًا حبرًا، خرج مع رسول الله ﷺ في أحد ناصرًا، وكان قد أوصى إنه إذا قتل فأمواله للنبي ﷺ ، فقتل بها، فقال رسول اللّه ﷺ : مخيريق سابق يهود، وسلمان سابق فارس، وبلال سابق الحبشة. ينظر، ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج٦، ص٤٦ .

(٥٤) الحائط: بستان من النخيل كان عليه حائط، وجمعه حوائط. وفي الحديث: على أهل الحوائط حفظها بالنهار يعني البساتين، وهو عام فيها. ينظر، ابن منظور، لسان العرب، ج٧، ص٢٨٠ .

(٥٥) البَلَاذُري، فتوح البلدان، ج٢، ص٢٧ .

(٥٦) ابن حجر، الإصابة في تمييز الصحابة، ج٦، ص٤٧ .

(٥٧) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج١، ص٣٨٩ .

(٥٨) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج١، ص٣٨٩ ؛ ابن عساكر، تاريخ مدينة دمشق، ج١٠، ص ٢٢٩ .

(٥٩) الواقدي، المغازي، ج١، ص٣٧٧ – ٣٧٨ ؛ ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج١، ص٣٩٠ .

(٦٠) الدَّمِيري، النجم الوهاج في شرح المنهاج، ج٥، ص٤٥٤ .

(٦١) البيهقي، معرفة السنن والآثار، [١٢٢٧٨]، ج٩، ص٣٩ ؛ ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، ج٧، ص١٠٧ .

(٦٢) الرَّبْعُ: المنزل ودار الإقامة. والرَّبْعُ : المحلة. يقال: ما أوسع رَبْعَ بني فلان. والرَّبّاعُ: الرجل الكثير الرباع، وهي المنازل. ينظر، الرازي، مختار الصحاح، ص١١٦ ؛ ابن منظور، لسان العرب، ج٨، ص١٠٢ .

(٦٣) البيهقي، السنن الكبرى، رقم الحديث [١١٩٠٠]، ج٦، ص٢٦٦ ؛ الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية، ج٣، ص٤٩٨ ؛ ابن همام، فتح القدير، ج٦، س٢١٥ ؛ الخصاف، أحكام الأوقاف، ص٥ .

(٦٤) البخاري، الصحيح، [٢٧٣٧]، ج٣، ص١٩٣ ؛ مسلم، الصحيح، [١٦٣٢]، ج٣، ص١٢٥٥ ؛ ابن ماجة، السنن، [٢٣٩٦]، ج٢، ص٨٠١ ؛ ابي داود، سنن أبي داود، [٢٨٧٨]، ج٣، ص١١٦ ؛ الترمذي، الجامع الكبير، [١٣٧٥]، ج٣، ص٥٢ ؛ النسائي، السنن الكبرى، [٦٣٩٣]، ج٦، ص١٣٩ .

(٨٥) الرافعي، شرح مسند الشافعي، ج٤، ص٦٣ .

(٦٦) البيهقي، السنن الكبرى، [١١٩٠٠]، ج٦، ص٢٦٦ .

(٦٧) ثمغ: مال معروف لعمر بن الخطاب ﷺ ، وهي على نحو ميل من المدينة جعلهما وقفا. ينظر، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث والأثر، ج١، ص٢٢٢ .

(٦٨) صرمة بن الأكوع: مال كان لعمر بن الخطاب ﷺ في المدينة جعلها وقفا. والصرمة هي القطعة الخفيفة من النخل. وقيل من الإبل. ينظر، ابن الأثير، النهاية في غريب الحديث و الاثر، ج٣، ص٢٦ .

(٦٩) ابي داود، سنن أبي داود، [٢٨٧٩]، ج٣، ص١١٧ ؛ البيهقي، السنن الكبرى، [١١٨٩٣]، ج٦، ص٢٦٤.

(٧٠) مسلم، الصحيح ، [٣٧٠٣]، ج٦، ص٦٨ ؛ النسائي، السنن، [٦٤٠٢]، ج٦، ص١٤٤ .

(٧١) البيهقي، السنن الكبرى، [١١٨٩٧]، ص٢٦٦ – ٢٦٧ .

(٧٢) ابنة جندب: من أمهات المؤمنين ذكر ان رسول الله قد تزوجها ولم يدخل بها، وأنكر بعضهم وجود ذلك. وعلى ما يبدو ان ورود اسمها في وصية الزهراء عليها السلام هو تأكيد زواجه ﷺ منها. ينظر، ابن الجوزي، تلقيح فهوم أهل الأثر في عيون التاريخ والسير، ص٢٧ ؛ العاقولي، الرصف لما روي عن النبي ﷺ من الفعل والوصف، ج٢، ص٤٨ .

(٧٣) الأدَمَان: المعروف من عاهات النَّخْل. ينظر، الصغاني، التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية، ج٦، ص٢٣١ .

(٧٤) النَّمَط: الثَّوْب من صوب يُطرح على الهَوْدَج وَغَيره، وَالْجمع أنماط ونِماط. ينظر، ابن دريد، جمهرة اللغة، ج٢، ص٩٢٧ .

(٧٥) القطيفة كسَاء لَهُ أهداب ودثار أَو فرَاش ذُو أهداب كأهداب الطنافس ونسيج من الْحَرِير أَو الْقطن صفيق أوبر تتَّخذ مِنْهُ ثِيَاب وفرش . ينظر، دُوزِي، تكملة المعاجم العربية، ج٨، ص٣٢٧ ؛ مصطفى، المعجم الوسيط، ج٢، ص٧٤٧ .

(٧٦) الشافعي، المسند، ص٣٠٩ ؛ ابن طبرزد، جزء ابن طبرزد، رقم الحديث [١٠]، ص١٣ .

(٧٧) ابي داود، السنن، رقم الحديث [١٦٨١]، ج٢، ص١٣٠ .

(٧٨) الوهط: قرية بالطائف على ثلاثة أميال من وجّ كانت لعمرو بن العاص. ينظر، ياقوت، معجم البلدان، ج٥، ص٣٨٦ .

(٧٩) الحراميّة: ماء لبنى زنباع، من بنى عمرو بن كلاب، قبل البئر. ينظر، ياقوت، معجم البلدان، ج٢، ص٢٣٥ .

(٨٠) السنن الكبرى، رقم الحديث [١١٩٠٠]، ج٦، ص٢٦٧ – ٢٦٨ .

(٨١) هو أبو بكر عبد الله بن الزبير الحميدي الأسدي، أحد الأئمة في الحديث؛ من أهل مكة؛ رحل منها مع الإمام الشافعي إلى مصر، ولزمه إلى أن مات، فعاد إلى مكة يفتي بها. ينظر، ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج٦، ص٤٤ ؛ ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج٥، ص٥٧ – ٥٨ .

(٨٢) السنن الكبرى، رقم الحديث [١١٩٠٠]، ج٦، ص٢٦٧ – ٢٦٨ .

(٨٣) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج٨، ص١٥٧ .

المصادر بعد القرآن الكريم :

- ابن الأثير، عز الدين علي بن أبي الكرم الشيباني (ت: ٦٣٠هـ)، الكامل في التاريخ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، ط١، بيروت، لبنان، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م.
- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الشيباني (ت: ٦٠٦هـ)، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي و محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بلاط، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ابن إسحاق، محمد بن إسحاق بن يسارالمدني (ت: ١٥١هـ)، السيرة، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر، ط١، بيروت، ١٣٩٨هـ /١٩٧٨م.
- بامخرمة، الطيب بن عبد الله بن أحمد الحضرمي (ت: ٩٤٧ هـ)، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر، تحقيق: بو جمعة مكري و خالد زواري، دار المنهاج، ط١، جدة، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨م.
- البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل الجعفي (ت: ٢٥٦هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- أبن بطال، أبو عبد الله، محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان الركبي (ت: ٦٣٣هـ)، النظم المستعذب في تفسير غريب الفاظ المهذب ، تحقيق: مصطفى عبد الحفيظ سَالِم، المكتبة التجارية، بلا ط، مكة المكرمة، ١٩٩١م.
- البعلي، أبو عبد الله محمد بن أبي الفتح (ت:٧٠٩هـ)، المطلع على ألفاظ المقنع، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، مكتبة السوادي، ط١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م.
- البَلَاذُري، أحمد بن يحيى بن جابر (ت: ٢٧٩هـ)، بلات، فتوح البلدان، دار ومكتبة الهلال، بلاط، بيروت، ١٩٨٨ م.
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي الخُسْرَوْجِردي (ت: ٤٥٨هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط٣، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرة (ت: ٢٧٩هـ)، الجامع الكبير، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بلاط، بيروت، ١٩٩٨م.
- ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت: ٥٩٧هـ)، مثير العزم الساكن إلى أشرف الأماكن، تحقيق: مرزوق علي إبراهيم، دار الراية، ط١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.
- المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
- تقويم اللسان، تحقيق: عبد العزيز مطر، دار المعارف، ط٢، ٢٠٠٦م .
- ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت: ٣٢٧هـ)، الجرح والتعديل، بلات، دار إحياء التراث العربي، ط١، بيروت،١٢٧١هـ ١٩٥٢م.
- ابن حجر، أحمد بن علي بن محمد العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٤١٥ هـ.
- ابن حزم، علي بن أحمد بن سعيد الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، المحلى بالآثار، بلات، دار الفكر، بلاط، بيروت.
- الحميري، محمد بن عبد الله بن عبد المنعم (ت: ٩٠٠هـ)، الروض المعطار في خبر الأقطار، تحقيق: إحسان عباس، مؤسسة ناصر للثقافة، ط٢، بيروت، ١٩٨٠م.
- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد بن محمد الحضرمي (ت: ٨٠٨هـ)، ديوان المبتدأ والخبر، تحقيق: خليل شحادة، دار الفكر، ط٢، بيروت، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.
- ابن خياط، أبو عمرو خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني العصفري البصري (ت: ٢٤٠هـ)، طبقات خليفة بن خياط، تحقيق: سهيل زكار، دار الفكر للطباعة، بلاط، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل السمرقندي (ت: ٢٥٥هـ)، مسند الدارمي، تحقيق: حسين سليم أسد، دار المغني، ط١، المملكة العربية السعودية، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠م.
- ابي داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (ت: ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، تحقيق: محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، بلاط، بيروت.

- ابن دريد، محمد بن الحسن الأزدي (ت: ٣٢١هـ)، جمهرة اللغة، تحقيق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، ط١، بيروت، ١٩٨٧م.
- الدَّمِيري، أبو البقاء محمد بن موسى بن عيسى (ت: ٨٠٨هـ)، النجم الوهاج في شرح المنهاج، تحقيق: لجنة علمية، دار المنهاج، ط١، جدة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت: ٦٦٦هـ)، مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، ط٥، بيروت، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- الرافعي، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم القزويني (ت: ٦٢٣هـ)، شرح مسند الشافعي، تحقيق: أبو بكر وائل محمد بكر زهران، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في قطر، ط١، قطر، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني (ت: ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، مجموعة محققين، دار الهداية، بلاط.
- الزيلعي، عبد الله بن يوسف بن محمد (المتوفى: ٧٦٢هـ)، نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: محمد عوامة، الريان للطباعة والنشر، ط١، بيروت، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد البغدادي (ت: ٢٣٠هـ)، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.
- السمهودي، نور الدين أبو الحسن علي بن عبد الله بن أحمد الحسني الشافعي (ت: ٩١١هـ)، وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، ١٤١٩هـ.
- الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشافعي (ت: ٩٧٧هـ)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، تحقيق: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بلاط، بيروت.
- الصغاني، الحسن بن محمد بن الحسن (ت: ٦٥٠هـ)، التكملة والذيل والصلة لكتاب تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، بلاط، دار الكتب، القاهرة، السنة ١٩٧٩م.

- ابن الضياء، محمد بن أحمد بن الضياء (ت: ٨٥٤هـ)، تاريخ مكة المشرفة والمسجد الحرام والمدينة الشريفة والقبر الشريف، تحقيق: علاء إبراهيم، أيمن نصر، دار الكتب العلمية، ط٢، بيروت، لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد (ت: ٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، بلات، دار التراث، ط٢، بيروت، ١٣٨٧هـ، ج٢، ص٢٩٠.
- العاقولي، محمد بن محمد بن عبد الله (ت: ٧٩٧ هـ)، الرصف لما روي عن النبي ﷺ من الفعل والوصف، بلات، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م.
- ابن عساكر، علي بن الحسن بن هبة الله (ت: ٥٧١هـ)، تاريخ مدينة دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر، ط١، بيروت، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م.
- ابن قدامة، شمس الدين أبو الفرج، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي (ت: ٦٨٢هـ)، الشرح الكبير على متن المقنع، دار الكتاب العربي، أشرف على طباعته: محمد رشيد رضا.
- القزويني، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الرافعي (ت: ٦٢٣هـ)، العزيز شرح الوجيز، تحقيق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط١، بيروت، لبنان، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧.
- القشيري، أبو الحسن مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بلاط، بيروت.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير (ت: ٧٧٤هـ)، البداية و النهاية في التاريخ، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
- ابن ماجة، محمد بن يزيد القزويني (ت: ٢٧٣هـ)، السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، بلاط، ١٩٥٢م.
- ابن الملقن، عمر بن علي بن أحمد (ت: ٨٠٤هـ)، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط واخرون، دار الهجرة ، ط١، الرياض، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

- المناوي، عبد الرؤوف بن علي بن زين العابدين المناوي (ت:١٠٣١هـ)، تيسير الوقوف على غوامض أحكام الوقوف، تحقيق: مركز البحوث والدراسات بمكتبة نزار مصطفى الباز، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤١٨ – ١٩٩٨م.
- أبن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ) ، لسان العرب، دار صادر، ط٣، بيروت، ١٤١٤هـ.
- النسائي، أحمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت: ٣٠٣هـ)، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، ط١، بيروت، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١م.
- النسفي، عمر بن محمد بن أحمد (ت: ٥٣٧هـ)، طلبة الطلبة، بلات، مكتبة المثنى، بلاط، بغداد، ١٣١١هـ.
- النووي، يحيى بن شرف (ت: ٦٧٦هـ)، المجموع شرح المهذب، بلاط، دار الفكر العربي، دمشق.
- ابن همام، محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت: ٨٦١هـ)، فتح القدير، بلات، دار الفكر، بلاط، بيروت.
- الواقدي، محمد بن عمر بن واقد (ت: ٢٠٧هـ)، المغازي، تحقيق: مارسدن جونس، دار الأعلمي، ط٣، بيروت، ١٤٠٩– ١٩٨٩م.
- ياقوت، شهاب الدين أبو عبد الله بن عبد الله الرومي الحموي (ت: ٦٢٦هـ)، معجم البلدان، دار صادر،ط٢، بيروت، ١٩٩٥م.
- إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، تحقيق: احسان عباس، دار الغرب الإسلامي، ط١، بيروت، ١٤١٤ هـ – ١٩٩٣م.
- **المراجع :**
- برو، توفيق، تاريخ العرب القديم، دار الفكر، ط٢، ١٤٢٢هـ – ٢٠٠١م.
- خزعل، طعمة وهيب، المملكة الاشورية من عصر القوة الى الانهيار، مجلة التراث العلمي العربي، العدد: ٢، ٢٠١٥م.
- الخصاف، ابو بكر احمد بن عمرو الشيباني، أحكام الأوقاف، مطبعة بولاق، القاهرة.

- دُوزِي، رينهارت بيترآن (ت: ١٣٠٠هـ)، تكملة المعاجم العربية، ترجمة: محمد سليم النعيمي، وزارة الثقافة والإعلام، ط١، العراق، ١٩٧٩ – ٢٠٠٠ م.
- رضا، أحمد، معجم متن اللغة ، دار مكتبة الحياة، بلاط ، بيروت، ١٣٧٨ هـ – ١٩٥٩م.
- عبد الحميد، أحمد مختار (ت: ١٤٢٤هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، عالم الكتب، ط١، بيروت، ١٤٢٩ هـ – ٢٠٠٨م.
- علي، جواد (ت: ١٤٠٨هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، دار الساقي، ط٤، ١٤٢٢هـ– ٢٠٠١م.
- قلعجي، محمد رواس وقنيبي حامد صادق، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، ط٢، ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨م.
- مصطفى، إبراهيم وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة.
- المعاني، سلطان، الهوية الحضارية في النقوش العربية الشمالية، منشورات وزارة الثقافة، بلاط، الأردن، ٢٠١٠.
- **الدوريات :**
- البدر، بدر بن ناصر، مجلة البحوث الإسلامية – مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد .
- **شبكة المعلومات الدولية (الانترنيت) :**
- ابن طبرزد، عمر بن محمد بن معمر الدارقزي (ت: ٦٠٧هـ)، جزء ابن طبرزد، مخطوط، منشور في برنامج جوامع الكلم المجاني التابع لموقع الشبكة الإسلامية، ط١، ٢٠٠٤م .
- العَوْتَبِي، سلمة بن مسلم بن إبراهيم الصحاري (ت: ٥١١هـ)، تاريخ العوتبي، الشبكة الدولية للمعلومات، المكتبة الشاملة .